

الأصول الأصيلة

[33] عليه وهو غير مفهوم المعنى ؟ ! فهذا (1) وامثاله يدل على ان الخبر متروك

الظاهر فيكون معناه ان صح أن حمل القرآن على رأيه ولم يعمل بشواهد ألفاظه فأصاب الحق فقد أخطأ الدليل، وقد روى عن النبي (ص) انه قال: ان القرآن ذلول ذو وجوه فاحملوه على أحسن الوجوه، وروى عن عبد الله بن عباس انه قال: قسم وجوه التفسير على اربعة اقسام، تفسير لا يعذر احد بجهالته، وتفسير تعرفه العرب بكلامها، وتفسير يعلمه العلماء، تفسير لا يعلمه الا الله عز وجل، فاما الذي لا يعذر احد بجهالته فهو ما يلزم المكلف (2) من الشرائع التي في القرآن وجل دلائل التوحيد، واما الذي تعرفه العرب بلسانها فهو حقائق اللغة

وموضع (3) كلامهم، واما الذي يعلمه العلماء فهو تأويل المتشابه وفروع الاحكام، واما الذي لا يعلمه الا الله فهو ما يجري مجرى الغيوب وقيام الساعة " (انتهى كلامه). فقال الفقيه الفاضل الاردبيلي رحمه الله (4): تحرير الكلام ان الخبر محمول على ظاهره غير متروك الظاهر وانه صحيح مضمونه على ما اعترف به في اول كلامه حيث قال: صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * (هامش) 1 - في بعض نسخ المجمع: " بهذا " . 2 - في المجمع: " يلزمه الكافة " . 3 - في المجمع: " وموضوع " . 4 - انظر زبدة البيان في آيات احكام القرآن، والكلام في اوائل الكتاب (ص 3 طبعة 1305) وقال الامين الاسترابادي رحمه الله تعالى في الفوائد المدنية في

الفصل الثامن الذي في جواب الاسئلة المتجهة على ما استفاده وقرره من كلام الائمة المعصومين عليهم السلام ومن كلام قدماء الشيعة رضوان الله عليهم ما نصه (ص 172): " السؤال الثامن عشر - ذكر الفاضل المدقق مولانا احمد الاردبيلي قدس سره في اول تفسيره لآيات الاحكام: اعلم ان هنا فائدة لا بد قبل الشروع في المقصود من الاشارة إليها وهي ان المشهور بين الطلبة انه لا يجوز تفسير القرآن بغير نص واثرتى قال الشيخ أبو علي الطبرسي قدس الله سره في تفسيره الكبير: واعلم انه قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الائمة عليهم السلام ان تفسير القرآن لا يجوز (فساق الكلام الى آخره) " . (*)